

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-96333

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-96333-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف / المستأنف ضده

من / المكلف

سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)

المستأنف / المستأنف ضده

ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء 2023/11/15م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور/ ...

عضواً

الدكتور/ ...

عضواً

الأستاذ/ ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/02/21م، من / ...، هوية وطنية رقم (...) بصفته وكيلاً عن الشركة المستأنفة، والاستئناف المقدم بتاريخ 2022/02/24م من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-72-2022) الصادر في الدعوى رقم (Z-19272-2020) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي للأعوام من 2014م إلى 2018م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

1- إلغاء قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند غرامات.

2- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند مخصص الإيجار لعام 2017م

3- فيما يتعلق ببند أطراف ذات علاقة:

أ. تعديل قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند عدم حسم أطراف ذات علاقة مدينة (...)

ب. تعديل قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند عدم حسم قرض مساند (...)

ج. تعديل قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند عدم حسم قرض مساند (...)

د. إلغاء إجراء المدعى عليها على بند عدم حسم استثمارات في

هـ. إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق ببند عدم حسم وحدات في ...

4- إلغاء قرار المدعى عليها فيما يتعلق مشروعات تحت التطوير.

5- فيما يتعلق ببند الاستثمارات:

أ. رفض اعتراض المدعي في بند الاستثمار

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-96333

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-96333-2022)

- ب. رفض اعتراض المدعية المتعلق ب....
- ج. إلغاء قرار المدعى عليها المتعلق بشركة
- د. رفض اعتراض المدعية المتعلق بصندوق
- هـ. رفض اعتراض المدعية المتعلق ب....
- و- رفض اعتراض المدعية المتعلق ب....
- ز- رفض اعتراض المدعية المتعلق
- ص- إلغاء قرار المدعى عليها المتعلق بالاستثمارات بشركة ...
- ض- رفض اعتراض المدعية المتعلق بالاستثمار بمحفظة ... للأعوام 2014 م و 2015 م و 2017 م و 2018 م.
- 6- إلغاء قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند ممتلكات استثمارية للأعوام من 2014 م وحتى 2018 م
- 7- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند عدم حسم خسائر غير محققة والتغير في حقوق الملكية للشركات التابعة.
- 8- إلغاء قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند توزيع الأرباح.
- 9- إلغاء قرار المدعى عليها فيما يتعلق ببند ضرائب الاستقطاع للأعوام من 2014 م حتى 2018 م و الغرامات المترتبة عليها.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى الطرفين، تقدم كلا منهما بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، فيكمن استئنافه فيما يخص بند (عدم حسم الخسائر غير المحققة "قائمة الدخل") فيحكي المكلف أن الهيئة قامت بالربط على الشركة بمفهومين متناقضين مفهوم الاعتراف بالأرباح الغير محققة وعدم الاعتراف بالخسائر الغير محققة، فعلى الهيئة اتخاذ مفهوم واحد هل يتم الاعتراف بالغير محقق أيا كان ربح أو خسارة ام عدم الاعتراف، وعلى الرغم من الخسائر الغير محققة للشركة أكبر من الربح الغير محقق إلا أن الزكاة تحسب على ما في حوزة المكلف في وقت حوّلان حولها وأن ما في حوزة المكلف هو الفعلي وليس المقدر لذا يأمل أزاله ما تم إضافته من إرباح غير محققة، أما إذا اعتمدت الهيئة تلك الأرباح عليها بنفس المبدأ اعتماد تلك الخسائر لذا في حال اعتماد الأرباح الغير محققة اعتماد تلك الخسائر الغير محققة، أما فيما يخص إضافي التغير في حقوق الملكية للشركات التابعة فإن ذلك التغير ظهر ضمن حقوق الملكية للشركة المستثمر بها وتم إضافته إلى الوعاء الزكوي وأن إضافته مره أخرى ضمن الإضافات يكون هناك ثني زكوي لذا يأمل حسم ما يخص التغير في حقوق الملكية للشركات التابعة من الوعاء الزكوي للشركة، كما يستأنف المكلف على بند (عدم حسم استثمارات جائزة الحسم "محفظة ...")، وبند (عدم حسم استثمارات جائزة الحسم "...)

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-96333

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-96333-2022)

ومحفظة بطحاء قريش، و محفظة بلوك الملك عبدالعزيز"، وبند (عدم حسم استثمارات جائزة الحسم "صندوق...")، وبند (عدم حسم استثمارات جائزة الحسم "...") وبند (عدم حسم استثمارات جائزة الحسم "...")، وبند (مخصص الايجار)، وبند (عدم التزام الهيئة بأركان القرار الإداري)، وعليه فإن المكلف يطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

كما لم يلقى القرار قبولا لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، فتقدمت باستئنافها على القرار المعترض عليه بموجب لائحة استئنافية تضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف الهيئة على قرار دائرة الفصل، فيمكن استئنافها في بند (الغرامات عن الأعوام من 2014م إلى 2018م)، وبند (عدم حسم أطراف ذات علاقة مدينة "...") عن الأعوام من 2014م إلى 2018م)، وبند (عدم حسم قرض مساند "...") عن الأعوام من 2014م إلى 2018م)، وبند (عدم حسم قرض مساند "...") عن الأعوام من 2014م إلى 2018م)، وبند (حسم استثمارات في ... عن الأعوام من 2014م إلى 2018م)، وبند (مشروعات تحت التطوير عن الأعوام من 2014م حتى 2018م)، وبند (الاستثمارات بشركة ... عن الأعوام من 2014م إلى 2018م)، وبند (ممتلكات استثمارية للأعوام من 2014م إلى 2018م)، وبند (توزيع الارباح عن عامي 2014م و 2015م)، وبند (ضرائب الاستقطاع والغرامات المترتبة عليها للأعوام من 2014م إلى 2018م)، وتتمسك الهيئة بصحة إجراءاتها وسلامته وتطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف.

وبعرض لائحة الاستئناف على الهيئة أجابت بمذكرة تضمنت ما ملخصه بأنها تتمسك بصحة إجراءاتها وسلامته وتطلب ردّ استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل في البنود محل استئناف المكلف.

وفي يوم الأربعاء 2023/11/15م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور كامل أعضائها عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (26040) وتاريخ 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف المقدم من طرفي الدعوى، وبعد فحص ما احتواه ملف الدعوى، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-96333

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-96333-2022)

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (عدم حسم الخسائر غير المحققة "قائمة الدخل") وحيث يكمن استئناف المكلف في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ يبي أن الهيئة قامت بالربط على الشركة بمفهومين متناقضين مفهوم الاعتراف بالأرباح الغير محققة وعدم الاعتراف بالخسائر الغير محققة، وأما فيما يخص إضافي التغير في حقوق الملكية للشركات التابعة فإن ذلك التغير ظهر ضمن حقوق الملكية للشركة المستثمر بها وتم إضافته إلى الوعاء الزكوي وأن إضافته مره أخرى ضمن الإضافات يكون هناك ثني زكوي. وحيث نصت الفقرة (أولاً/7) من المادة (4) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ على أنه: "يتكون وعاء الزكاة من كافة أموال المكلف الخاضعة للزكاة ومنها: 7- الاحتياطيات المرحلة من سنوات سابقة (رصيد أول العام)"، وكما نصت الفقرة (ج) منها على أنه: "للأغراض الزكوية يؤخذ في الاعتبار نتائج إعادة تقييم الأوراق المالية من ربح أو خسارة طبقاً للقيمة السوقية." وفقاً لما ورد أعلاه، يتضح أن المعالجة الصحيحة بالأخذ بنتائج إعادة تقييم الأوراق المالية من ربح أو خسارة طبقاً للقيمة السوقية عند احتساب الوعاء الزكوي، وبالإطلاع على الايضاح رقم (6) و (7) من القوائم المالية تبين أن المكلف قام بإثبات الخسائر غير المحققة الناتجة عن تقييم الاستثمارات ضمن التغيرات في قائمة حقوق المساهمين، وفي ايضاح رقم (7) تتضح قيمة التغير في حقوق ملكية الشركة التابعة قبل الاستبعاد تحت بند الأرباح المبقة ضمن حقوق المساهمين كمعاملات مع مساهمي الشركة، ولا ينال من ذلك ما دفعت به الهيئة من أنها لم تقبل حسم الخسائر غير المحققة كونها لم تتحقق، حيث إن الوعاء الزكوي يقبل بحسم الأرباح/الخسائر الغير محققة في الوعاء الزكوي، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف ونقض قرار دائرة الفصل بشأن هذا البند.

وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف والهيئة على بقية البنود محلّ الدعوى. وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محلّ الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محلّ الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-96333

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-96333-2022)

والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف ورفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في بقية البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف / ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-72) الصادر في الدعوى رقم (Z-19272-2020) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي للأعوام من 2014م إلى 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

1- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الغرامات عن الأعوام من 2014م إلى 2018م).

2- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (عدم حسم أطراف ذات علاقة مدينة "... عن الأعوام من 2014م إلى 2018م).

3- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (عدم حسم قرض مساند "... عن الأعوام من 2014م إلى 2018م).

4- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (عدم حسم قرض مساند "... عن الأعوام من 2014م إلى 2018م).

5- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (حسم استثمارات في ... عن الأعوام من 2014م إلى 2018م).

6- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مشروعات تحت التطوير عن الأعوام من 2014م حتى 2018م).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-96333

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-96333-2022)

7- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الاستثمارات بشركة عبد الله سعد للمكتبات عن الأعوام من 2014م إلى 2018م).

8- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الاستثمارات بشركة ... عن الأعوام من 2014م إلى 2018م).

9- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (ممتلكات استثمارية للأعوام من 2014م إلى 2018م).

10- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (توزيع الأرباح عن عامي 2014م و2015م).

11- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (ضرائب الاستقطاع والغرامات المترتبة عليها للأعوام من 2014م إلى 2018م).

12- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (عدم التزام الهيئة بأركان القرار الإداري).

13- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مخصص الإيجار).

14- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (عدم حسم استثمارات جائزة الحسم "...").

15- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (عدم حسم استثمارات جائزة الحسم "...").

16- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (عدم حسم استثمارات جائزة الحسم "صندوق ...").

17- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (عدم حسم استثمارات جائزة الحسم "...، ومحفظة بطحاء قريش، ومحفظة بلوك الملك عبد العزيز").

18- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (عدم حسم استثمارات جائزة الحسم "محفظة ...").

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-96333

الصادر في الاستئناف المقيّد برقم (Z-96333-2022)

19- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (عدم حسم الخسائر غير المحققة "قائمة الدخل").

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.